ملخص ورقة بحثية بعنوان:

أثر الفتوى في تحقيق السمع والطاعة ولزوم الجماعة

إعداد: د. خالد بن سليمان المهنا

إمام وخطيب المسجد النبوي

أبرز أعماله الحالية والسابقة:

- إمامًا وخطيبًا للمسجد النبوي.
- أستاذًا مساعدًا في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- لفضيلته العديد من المؤلفات تحقيقًا، وتأليفًا.

• من أعظم مقاصد الحج والعمرة وزيارة مسجد النبي ﷺ تحقيق وحدة المسلمين، واجتماع كلمتهم.

• من أجل ما يستعان به على تحقيق هذا المقصد ضبط الفتوى في الحرمين الشريفين لتجيء موافقة لمراد الله ورسوله، محققة لما تشوفت له الشريعة من لزوم جماعة المسلمين.

• إن التيسير على قاصدي الحرمين الشريفين في الفتوى هو منهج الشريعة الإسلامية الغراء، وهو تطبيق للقواعد الكبرى لهذا الدين، وهي قاعدة (المشقة تجلب التيسير) وقاعدة (رفع الحرج عن المكلفين) وقاعدة (درء المفاسد مقدم على جلب المصالح).

• ومن أمثلة قاعدة (درء المفاسد مقدم على جلب المصالح) المتعلقة ما أخرج البخاري في كتاب العلم من صحيحه عن الأسود بن يزيد قال: قال لي ابن الزبير: كانت عائشة تسر إليك كثيرا، فما حدثتك في الكعبة؟ قلت: قالت لي: قال النبي ﷺ (يا عائشة، لولا قومك حديث عهدهم - قال ابن الزبير: بكفر - لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين، باب يدخل الناس وباب يخرجون) ففعله ابن الزبير.

• ومن حرصه عليه الصلاة والسلام على جمع الكلمة إرشاده إلى الاجتماع بالأبدان، قال أبو ثعلبة الخشني: كان الناس إذا نزلوا منزلا تفرقوا في الشعاب والأودية فقال رسول الله ﷺ: (إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان) فلم ينزل بعد ذلك منزلا إلا انضم بعضهم إلا بعض حتى يقال: لو بسط عليهم ثوب لضمهم، أخرجه أبوداود وصححه الألباني.

• ومن شواهد تشوف الشريعة لاجتماع كلمة المسلمين ما سار عليه الخلفاء الراشدون من توحيد العمل والفتوى في العبادات العامة التي يجتمع لها الناس، ومن أمثلة ذلك جمع عمر ﷺ الناس في التكبير على الجنائز على أربع تكبيرات؛ تحقيقا لمصلحة رآها راجحة على استعمال وجوه السنة المتنوعة في هذه العبادة التي لا تفعل إلا في الجماعة تأليفا لقلوب المسلمين، ودرءا لما قد يفضي إليه الزيادة في التكبير على بعض الموتى دون بعض من الشحناء وتنافر القلوب.

• ومن أمثلة ذلك إلزام عمر ﷺ أيضا الناس في زمن خلافته بإفراد الحج وترك التمتع، لمصلحة شرعية جزئية رآها فلم يخالفه عامة الصحابة، ووجه اختيار عمر للإفراد في زمنه وتفضيله على التمتع ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية من أنه رأى الناس أخذوا بالتمتع فلم يكونوا يزورون البيت الحرام إلا مرة في السنة في أشهر الحج فكره ﷺ أن يبقى البيت مهجورا عامة السنة، وأحب أن يعتمر في جميع شهور السنة ليبقى البيت معمورا مزورا.

• قال ابن عبد البر: وقد قال جماعة من العلماء: إنما كرهه - أي التمتع – عمر ﷺ؛ لأن أهل الحرم كانوا قد أصابتهم يومئذ مجاعة فأراد عمر أن ينتدب الناس إليهم لينعشوا بما يجلب من المير).

• ولعله ﷺ اختار الإفراد في زمنه لتحقق المصالح الشرعية به، التي تنتظم في الوجهين المتقدمين.

• ومما يدل على دور أئمة الدين في اجتماع كلمة المسلمين، جمع عمر ﷺ الناس في صلاة التراويح خلف إمام واحد لما رآهم يصلون أوزاعا.

• ثم جاء عثمان ﷺ فجمع الناس على قراءة واحدة.

• ونودي في خلافة بني أمية في الحج بألا يفتي الناس في الموسم إلا عطاء بن أبي رباح فإن لم يكن عطاء فعبد الله بن أبي نجيح.

• وفي خلافة بني العباس أمر أبو جعفر المنصور بألا يفتي في المدينة إلا مالك بن أنس وابن أبي ذئب.

• وفي العصر الحديث دخل الملك عبد العزيز رحمه الله مكة عام ١٣٤٣ وقد كان في المسجد الحرام أربعة محاريب بعدد المذاهب الأربعة، فأبطل رحمه الله ذلك التفرق وعين إماما واحدا يصلي الناس كلهم خلفه، ولم يزل ذلك العمل المبارك إلى يومنا الحاضر.

• والخلاصة أن لولاة أمور المسلمين الدور الأكبر في جمع كلمة المسلمين على الحق والهدى، وحمايتهم من الاختلاف والتفرق، سيرا على منهج السلف الصالح، ولهم حق الطاعة في المعروف، ليحصل التعاون على البر والتقوى، والتراحم والتواد والتعاطف، فتقوى الأمة، ويهابها عدوها.